

نور على الدرب 870 من المجموعة الأولى للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين. الحلقة الثامنة والسبعون. بسم الله الرحمن الرحيم. ايها الاخوة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله - [00:00:00](#)

الله وبركاته واسعد الله اوقاتكم بكل خير. نحبيكم في هذا اللقاء الجديد مع رسائلكم واستفساراتكم الدينية التي يسرنا ان نعرضها على الشيخ صالح بن فوزان الفوزان ليتفضل بالاجابة عليها مشكورا. السؤال الاول ورد من السائل اسماعيل نجم من - [00:00:30](#) من محافظة نينوى يقول فيه انا عسكري فاذا حان وقت الصلاة ولم ينتهي الدوام فلا استطيع الصلاة وفي بعض الحالات وفي بعض ايام حتى ولو سمحت الفرصة خوفا من العواقب فانا لا اؤديها في وقتها. وفي بعض الاحيان يمر علي صلاة او صلاتان لا اصلي - [00:00:50](#)

بسبب هذه الحال فما الحكم في هذا؟ وكيف اؤديها؟ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. وبعد فانه يجب على الحكومات الاسلامية ان تراعي احكام الدين في انظمتها فتجعل - [00:01:10](#)

لا للواجبات الدينية مكانا لا يزاحمها. فمثلا الصلوات تجعل لها فرصة تؤدي فيها في اوقاتها. لان الله سبحانه وتعالى امر نبيه صلى الله عليه وسلم ان يقيم الصلاة جماعة حتى في حالة الخوف. نعم. ومقابلة العدو. قال تعالى واذا كنت فيهم - [00:01:30](#) فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأتي طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا ذو حذرهم واسلحتهم والد الذين كفروا لتغافلون عن اسلحتكم وامتعتمكم فيميلون عليكم ملكا واحدا. الاية وذلك لان الصلاة اكبر عون على - [00:01:50](#)

جهاد الاعداء وعلى الحصول على النصر. قال تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة. فيجب على الحكومات الاسلامية ان تراعي هذا في انظمتها اما ما ورد في السؤال من ان هذا الرجل يشتغل الجندي وقد يأتي عليه وقت في العمل لا يتمكن من اداء الصلاة - [00:02:10](#) في وقتها اما لا يعمل. نعم. نقول اولا يجب عليك ان تراعي الظروف والاحوال فاذا كان يدخل وقت الصلاة قبل بداية العمل عليك ان تصلي قبل بداية العمل في اول وقت الصلاة. واذا كان وقت الصلاة يدخل وانت في اثناء العمل فحينئذ اذا امكنك ان تصلي وانت في - [00:02:30](#)

عملك؟ وجب عليك ذلك بان تصلي وانت في العمل اذا امكن كذلك. قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. واذا كنت لا تتمكن من اداء طلعت في اثناء العمل وكانت هذه الصلاة مما يصح جمعها مع الاخرى فلك ان تنوي جمع التأخير كالظهر مع العصر والمغرب مع العشاء - [00:02:50](#)

اتصليهما جمع تأخير نظرا لظروفك انك لا تستطيع الصلاة في وقت الاولى ولعل هذا من الاعذار المبيحة للجمع في حقه لان هذا العمل لا يسمح بان تصلي اه ولا يمكن الجمع بين العمل والصلاة فاذا تنوي الجمع. وكذلك لو الحالة - [00:03:10](#) لقلنا اذا دخل وقت الصلاة قبل بداية العمل وكان يستمر الى وقت الثانية ولا تتمكن من الصلاة في اثناء العمل فلك ان تجمع جمع تقديم قبل ان تدخل العمل. نعم. قبل ان تدخل العمل. لان هذا من الاعذار المبيحة للجمع بين الصلاتين. الحاصل انك تهتم بصلواتك - [00:03:30](#)

الرخص التي رخص الله تعالى بها في الاحوال والله تعالى يقول فاتقوا الله ما استطعتم لكن حافظ على صلاتك ولا تضعها جزاكم الله خيرا. اه السؤال التالي بعثت به السائلة عين عين من السودان. تقول اجريت لها عملية في الحلق فمنعها - [00:03:50](#)

الدكتور من صيام شهر رمضان هل يجب عليها الكفارة ام القضاء؟ اجريت لها عملية في الحلق ومنعها الدكتور من الصيام. نعم. فما لا يجب عليها الجواب ان الذي يجب عليها نحو الايام التي افطرتها آآ من جراء عملية الحلق الذي يجب عليها القضاء قضاء الايام -

[00:04:10](#)

التي افطرتها قال تعالى ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر وهذا مرض نعم افطرت من اجله فتقضي الايام التي افطرتها وليس عليها اكثر من ذلك. نعم نعم. اه الدكتور الذي اه يأمر بالافطار في رمضان هل يسمع كلام اي دكتور كان او - [00:04:30](#)

ويشترط فيه ان يكون مسلما هو اذا كان متخصصا في المهنة وحاذقا فيها. نعم. وكان المريض يحس مثلا بحاجته المريض نفسه يحس بحاجته الى الافطار مع قول الطبيب نعم فانه يفطر. اما اذا كان المريض لا يحس بحاجته للافطار قادر - [00:04:50](#)

على الصيام من نفسه القوة والمكنة من الصيام فانه لا ينبغي ان يعول على قول طبيب غير غير مسلم. نعم. نعم. السؤال اه بعث به المستمع عين با من مكة المكرمة. يقول فيها انا شاب متزوج وقد تبول طفلي في عدة اماكن - [00:05:10](#)

من الفراش الموجود في المجلس. واعرف بعض مواقع التبول والبعض الاخر لا اعرف موقعه من الفراش. حتى انني شعرت ان جميع الفرش غير طاهرة. فهل يجوز ان اسير على الفراش وانا متوضأ للصلاة؟ علما بان المواقع التي اعرف موقع البول فيها غسلتها بالماء -

[00:05:30](#)

مقدار كأس من الماء وامسحه بعد ذلك؟ وهل علي اعادة الوضوء مرة اخرى؟ ام ماذا افعل؟ افيدونا جزاكم الله خيرا. اذا كان السائل نعم اذا كان كما ذكر قد غسل مواطن النجاسة بكاس من الماء وازال اثرها فلم يبق حينئذ نجاس. فعليه ان يمشي على الفراش -

[00:05:50](#)

ورجلاه فيهما رطوبة من الوضوء لا حرج عليه في ذلك. لانه يقول انه ازال النجاسة وغسلها. ويقول بعض اماكن نزلها والبعض الاخر الان بقي باقي النجاسة لم يزلها ولا يعلم مكانها فانه يتجنب هذا الفراش كله لا يقع عليه وهو - [00:06:10](#)

رطب الرجلين. نعم. لان الرطوبة هذه اه تتأثر بالنجاسة. وتسري النجاسة من مكانها الى القدمين المترتبتين. اما اذا كانت رجلاه يابسة كان اذا كانت رجلاه يابستين بعد الوضوء فلا مانع ان يمشي على الفراش. نعم. لان اليابس لا يتأثر البغل قد يبس ايضا. وليول ايضا -

[00:06:30](#)

والرجل يابسة حينئذ لا يحصل محذور. نعم. لا يحصل محذور. ولو استخدم النعيلين او او المداس ولبسهما لهذه النجاسة يكون هذا احوط له وابعده. فالحاصل ان هذا يختلف باختلاف النجاسة. ان كانت النجاسة رطبة ومعروفة يتجنبها - [00:06:50](#)

نعم. اذا كانت النجاسة غير رطبة وخفية في هذا المكان وكانت رجله يابسة فلا حرج في ذلك. ان يمر من على الفراش. واذا كانت يابسة يابسة ورجلاه مترقبة والنجاسة خفية لا يدري في اي مكان فانه لا يدوس على هذا الفراش الا بحائل الا بحائل بان يلبس

[00:07:10](#) - النعيلين

ما في حكمهما؟ بالنسبة لاعادته للوضوء بعد وطئه للمكان. وكما اشرنا اذا كان هو لا تأمره باعادة الوضوء لاننا لا نتيقن انه وطئ نجاسة والاصل بقاء الوضوء وبقاء الطهارة. الاصل انه على طهارة. نعم. وكونه مشى في مكان مشكوك فيه لنجاسته ورجلاه - [00:07:30](#)

ومتربتان ويخشى ان يكون قد داس على النجاسة ولكن لا نتيقن هذا نقول الاصل بقاء الطهارة واليقين لا يزول بالشك ان شاء الله انما لو اتضح انه وطأ فعلا مكانا نجسا. اذا اذا اتضح انه وطأ المكان المتنجس ورجله رطبتان فانه يعيد الوضوء. يعيد انه حينئذ -

[00:07:50](#)

كنت اثرت في له بالنجاسة. نعم. اه هذا سؤال ايضا ورد من الاخ عبدالرحمن عبدالله اسماعيل من جدة من البعثة الفرنسية بجدة يقول فيه انا مسلم سوداني اعمل حفار في الصحراء. كنت قد نذرت للرحمن صوما ثلاثة ايام - [00:08:10](#)

من كل شهر من كل شهر هجري. وكنت مواظبا على هذا الصيام الى ان التحقت بالعمل في الصحراء حيث ان طبيعة العمل شاقة

صمت ايام شوال ووجدت فيها مشقة شديدة ولم اصم الثلاثة اشهر او الاربعة التي تلتها. فارجو ان تدلوني عن كفارة - [00:08:30](#)
او البديل للصوم تحت هذه الظروف. فسبب النذر هو انني قد طلبت قد طلبت من الله العلي القدير ان يوفقني في مهنتي والحمد لله
بمشيئتي اتي وفقت وصمت وصممت على الوفاء بالنذر. قال صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه. وانت نذرت ان -
[00:08:50](#)

صوم اذا حصلت على مطلوبك وقد تحصل المطلوب فوجب عليك الوفاء بالنذر وقد ذكرت انك بدأت بالوفاء وصمت عدة ولكن في
اثناء عملك في الصحراء كان يشق عليك الصيام. نقول يجب عليك ان تصوم ولو كنت في الصحراء ولو صار مع معه مشقة -
[00:09:10](#)

متحملة اذا كانت المشقة متحملة فيجب عليك ان تصوم ولو مع المشقة المحتملة على الفور آآ يصوم الاشهر المؤلم والمستقبلة نعم
المستقبلة يواصل ويذكر انه يصوم ثلاثة ايام من كل شهر ولم يحدد من سنة معينة الظاهر انه من كل شهر انه مستمر. نعم -
[00:09:30](#)

فيجب عليه ان يواصل كل شهر ويصوم عملا بنذره وفاء بنذره ولو كان يناله مشقة فيها شدة لكنه اما اذا بلغ الامر الى الخطورة وكان
لا يستطيع مثلا الصيام ولو صام لا حصل عليه خطر من الهلاك فحينئذ يفطر - [00:09:50](#)

يكفر كفارة يمين عن الايام التي لم يستطع صومه. نعم. وكفارة اليمين هي عتق رقبة ان وجدها او اطعام مساكين او كسوتهم يخير
بين الامور الثلاثة فاذا لم يستطع واحدة من الامور الثلاثة ينتقل الى صيام ثلاثة ايام هذا عن الايام التي لم - [00:10:10](#)
تمكن من صيامها ولو قدر بعد ذلك. نعم. لو زال هذا العذر واستطاع بعد ذلك ان يصوم فانه يصوم. نعم. اما بالنسبة للايام التي تركتها
ما سبق ولم تصمها فكما ذكرنا تؤدي عنها كفارة يمين آآ السؤال التالي يقول فيه السائل عبد العظيم - [00:10:30](#)

من اه جمهورية مصر العربية ومقيم في المملكة. له في الحقيقة عدة اسئلة. السؤال الاول يقول ما حكم تأخير صلاة العيد عن علما
بانني في ليلة العيد كنت ساهرا حتى صلاة الفجر وبعد ذلك اخذني النوم ولم اقدر ولم استيقظ لاداء الصلاة. اولا - [00:10:50](#)
اعلم ايها الاخ ان صلاة العيد فرض كفاية. نعم. اذا قام بها من يكفي سقط الائم عن الباقيين. فما دام اداها المسلمون فانها لا تجب
عليك. لانك كفيت بفعل اخوانك المسلمين. وثانيا تعلم ان وقت صلاة العيد يتمدد من ارتفاع الشمس قيل رمح الى دخول وقت الظهر
الى الزوال - [00:11:10](#)

لا يفوت ولكن كما ذكرنا ما دام ان المسلمون ادوها وصلوا صلاة العيد فليس عليك صلاة عيد. وان اردت ان تقضيها تصليها ركعتين في
وقتها فلا مانع من ذلك. ان اردت ان تصليها وحدك بعد ما صلى الناس ركعتين ما في مانع. نعم. سؤاله الاخر يقول ما الحكم -
[00:11:30](#)

في اخراج الزكاة او قيمتها مع انني لا اجد ولا اعرف مستحقا لها. الزكاة اذا كان عندك مال تجب فيه الزكاة فانه يجب عليك اخراج
الزكاة واذا كنت لا تعرف مستحقا لكونك في بلد غربة ولا تعرف المستحقين فعليك ان توكل من يعرف تعمد من اخوانك اهل -
[00:11:50](#)

الذين تنقوا بهم تعمد من يخرجها على المستحقين. نعم. واذا كنت لا تعرف احدا ولا تستطيع ان توكل فتنقله ومن البلد الذي لا تعرف
فيه مستحقا الى بلد اخر تعرف فيها من يستحق الزكاة وتدفعها اليه. جزاك الله خيرا ايها الاخوة - [00:12:10](#)
الكرام وقت حلقتنا هذه قد انتهى فنعدكم ان شاء الله تعالى بلقاءات قادمة نستعرض فيها العديد من رسائلكم استفساراتكم الى ذلكم
الوقت نستودعكم الله تعالى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:12:30](#)